

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 401

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم في لقاءنا هذا الذي نعرض فيه ما وردنا منكم من اسئلة واستفسارات على الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بالقصيم وامام وخطيب الجامعة - [00:00:00](#)

الكبير بمدينة عنيزة اه مرحبا بالشيخ محمد. حياك الله مرحبا بك. اه فضيلة الشيخ محمد عن النفقة وردتنا هذه الرسالة من المرسل مبروك فرج يقول تزوجت امرأة بعد رجل سابق وهذه المرأة معها طفل - [00:00:20](#)

من الرجل السابق وقد كان مقدار مهرها اربعون الف ريال سلمتها كاملة وعند كتابة العقد شرط والدها نفقة ابنها ثم تزوجت او ثم تزوجت تلك المرأة وبعد مضي اربع سنوات لم اتفق انا والزوجة فطلقتها والان والدها يطالب بالنفقة - [00:00:35](#)

فهل النفقة واجبة علي بعد طلاق الزوجة لابنها؟ مع العلم ان مدة النفقة هي ثمان سنوات. ارجو الاجابة ولكم خالص شكري وتقديري الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد - [00:00:57](#)

هذا سؤال لا يحق لنا في هذا البرنامج ان نجيب عليه نعم لانه بين طرفين احدهما لم يحضر ولم يقدموا السؤال فيكون جواب هذا لدى المحكمة و نحن بهذا البرنامج واطنك يا اخ سليمان توافقنا عليه - [00:01:12](#)

اه لا نتعرض للمسائل التي تقع بين الناس كمخاصمة بينهم ولكن نذكر كلاما عاما وهو ان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول ان احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج - [00:01:41](#)

لا وكذلك ايضا حديث مشهور المسلمون على شروطهم الا شرطا احل حراما او حرم حلالا وما دام والد الزوجة اشترط عليك الانفاق على لمدة ثمان سنوات شرط هذا من الشروط المعلومة - [00:02:05](#)

بالعرف المحددة الاجل المسمى التي التزم بها المرء على نفسه وقد قال رسول الله وقد قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود وحيث ان الجواب في صالح خصمك - [00:02:32](#)

فاني ارى اننا في حل من الاجابة عليه نعم. فعليك ان تنفق على هذا الطفل حتى تتم المدة التي بينك وبين جده لا لما اشرنا اليه من قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود - [00:02:58](#)

هو قول النبي صلى الله عليه وسلم ان احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج نعم والحديث المشهور المسلمون على شروطهم الا شرطا احل حراما او حرم حلالا - [00:03:16](#)

لا فعليك ان تفي بهذا الشرط ولو طلقت امرأتك نعم لكن آآ ايضا آآ الا يذهب هذا الشرط اذا ذهب سببه وهو بقاء المرأة في عصمة الرجل ليس من شرطه لان هذا الشرط اصبح من المهر - [00:03:30](#)

والمهر لو فرض ان التزم باربعين الفا كما قال الاخ. نعم تحل في خلال ستة عشر سنة مثلا ثم طلقها قبل تمام ستة عشر سنة افيسقط ما بقي من مهر؟ لا لا يسقط - [00:03:48](#)

اذا هذا لا يسقط بفراق المرأة اه هذه الرسالة وردتنا عن حكم الحنة للحائض حيث بعثت المرسله نجاح ابراهيم من مكة المكرمة بهذه الرسالة تقول ظعت اختي حنا في يديها وهي حائض - [00:04:09](#)

وعندما اصبحت آآ قالت لها والدتي انه حرام وطمع الحنا وهي حائض فهل عليها شيء وما حكم وضع الحنة اذا كانت المرأة حائض افيدونا جزاكم الله عنا خير الجزاء حكم وضع الحنة اذا كانت المرأة حائضا - [00:04:26](#)

الجواز اي انه يجوز للمرأة ان تضعه في يديها الحنا برأسها ولو كانت حائضا وما اشتهر عندي اعوام للنساء لا يجوز فان هذا لا اصل له ولا اعلم احدا قال به - [00:04:44](#)

نعم اه سؤال وردنا من المرسله ايضا الاخت ميم عين ميم بنت الزلفي تقول في رسالتها هذه التي تحمل عدة اسئلة هل يجوز استقبال الحمام في الصلاة ام لا الذي ينبغي - [00:05:03](#)

انه لا تقبل الحمام في حال الصلاة لانه ربما تكون فيه رائحة خبيثة تقول لي بنصلي عن صلاته ولكن لو فعل الانسان فان صلاته صحيحة لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:22](#)

جعلت لي الارض مسجدا وطهورا وهو يصلي في مكان طاهر مباح فيكون مسجدا له اه ايضا تقول في رسالتها هل يجوز وضع الطيب الذي يوضع على الحنا؟ فيقلب الحنا الى السواد ام لا - [00:05:43](#)

لا بأس به اي لا بأس ان تراها المرأة شيئا في الحناء يقلبه الى اسود لان ذلك لا بأس به الا اذا كان هذا في شأن الشيب فان الشيب لا يجوز - [00:06:06](#)

ان يغير بالسواد قول النبي صلى الله عليه وسلم غيروا هذا الشيب وجنبوه السواد فلا يجوز للمرء ان يغير شبيهه بسواد سواء كان رجلا او امرأة وسواء كان كبير السن ام صغير السن. نعم. للحديث الذي اشرنا اليه جنبوه السواد - [00:06:23](#)

ولان في سطره بالسواد مضادة رحمة الله تبارك وتعالى فان هذا الرجل كأنه يريد المضاد ما تدل عليه هذه الخلقة وهي بياض الشعر من الكبر فيريد ان حول نفسه الى ان يكون شابا - [00:06:46](#)

فيعكس بذلك مقتضى الطبيعة او فيعارض بذلك مقتضى ما جعله الله تبارك وتعالى من طبيعة بني ادم لا. نعم اه السؤال الاخت اه ميم عين ميم من الزلفي الثالث تقول فيه انا اقرأ القرآن - [00:07:10](#)

واعرف الحروف الهجائية ولم اتعمق في معرفتها فلا اعرفها معرفة تامة فيحصل لي عند قراءتها بعض الغلط في بعض الكلمات هل يجوز لي قراءتها على ذلك؟ مع حرصي على مع حرصي على القراءة الجيدة - [00:07:28](#)

لا يجوز للانسان ان يقرأ القرآن اذا كان لا يعرف الا بتعلم فالمواطن التي لا تعرفينها من القرآن الكريم اه لا تقرأيها حتى تتخذي معلمة تعلمك اياه فاذا عرفتيتها فاقريها - [00:07:45](#)

اما المواطن الاخرى التي تعرفينها وتخرجينها على ما ما في كتاب الله فلا حرج عليك في قراءتها واذا حصل للقارئ سهو او غلط او تغيير في كلمة فانه لا حرج عليه - [00:08:08](#)

اذا كان غير متعمد لا طيب بالنسبة لحديث الرسول صلوات الله وسلامه عليه من قرأ القرآن وهو ماهر به اه اخبرنا انه مع السفارة. نعم. ومن قرأ القرآن وهو عليه شاق ويتتعتع به فله اجران. نعم. اه الا يكون مثلا - [00:08:25](#)

يوافق قراءة هذه السائلة لا لان الذي يتباعد يقول من قرأ القرآن. نعم. والمغير للكلمات والحروف ما قرأ القرآن كلمة بكلمة او حرفا بحرف لكن معنى يتتعتع يعني يشق عليه - [00:08:43](#)

يخرج الكلمة شيئا فشيئا مثل ان مثل ان تجده مثل يقول قل قل اعوذ اعوذ اعوذ يعني آآ بمشقة. نعم. انتهت جهة هجين. نعم واما ان يغير بلى لا ثم انه اذا كان يغير وعنده معلم - [00:09:00](#)

يقومه فلا حرج ايضا لان هذه طريقة التعلم لكن رجل يعرف انه يغير ولا يحاول ان يتعلم على قارئ هذا خطأ لا الخطأ ولا يجوز لا. نعم اه ايضا في سؤالها الرابع تقول هل يجوز لبس الثوب للنساء؟ وموضوع الجيب فيه من الخلف على سحاب - [00:09:22](#)

نعم يجوز ان تلبس الثوب وموضوع الجيب فيه من الخلف لان الاصل في مثل هذه الامور الاباحة نعم. الا ما دل الدليل على تحريمه وان كان المعتاد عند الناس وفيما سبق - [00:09:46](#)

انهم يجعلون جيوبهم من الامام لكن ليس هذا من العبادة التي يجب الاتباع فيها نعم فما دامت ليس من العبادات التي يجب فيها الاتباع فان الاصل فيها الاباحة وليست ايضا من خصائص لباس الكفار - [00:10:03](#)

سنقول ان هذا من المشابهة لهم فيمنع من هذه الناحية اه فلا بأس ان تجعل المرأة جيبيها من الخلف. نعم. نعم. اه سؤالها الخامس

تقول هل يجوز الخطاب الذي يوضع على الاظافر فيكون لونه اسود - [00:10:21](#)

واعتقد انها تقصد هذه الطبقة السمكية والتي يعبر عنها بالمناكير المناكير لا يجوز ان المرأة اذا كانت تصلي ان تستعملها في اظافرها.

نعم. وذلك لانها تمنع وصول الماء الى البشرة - [00:10:43](#)

ومن شروط الوضوء ان يزيل المتوضى ما يمنع وصول الماء الى البشرة نعم اي الى ما يجب غسله وقياس ذلك على الخفين قياس مع الفارق لان الخفين وردت بهما السنة - [00:11:03](#)

وهما مختصان بالرجل المحتاجة الى التدفئة لانها تباشر المشي الحفا واما هذا فانه لمجرد الزينة ثم ان هذا ايضا اذا وضع لا يكون مؤقتا وما والخفان مؤقتة لا فالاصل وجوب غسل اليدين - [00:11:27](#)

كاملة ولم يرد انه يمسح على الحائل في اليدين فلا يجوز كان ان يقيس هذا الا مسألة نعم. نعم. طيب ما حكم اما اذا كانت لا تصلي؟

نعم كالحائض النفساء فلا حرج عليها في ذلك - [00:11:50](#)

لا. نعم طيب ما حكم صلاة المرأة التي تضع المناكير على يدها اذا لم يصح وضوؤها لم تصح صلاتها لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوؤأ. نعم - [00:12:09](#)

ما دام الوضوء غير صحيح فالصلاة غير صحيحة ايضا هل تلزمها الاعداء في ذلك في هذه الحال اذا كانت تعرف هذا لا يجوز فانه يلزمها الاعداء لا واذا كانت تجهل - [00:12:24](#)

فانه لا اعادة عليها بناء على القاعدة المعروفة عند اهل العلم والتي دل عليها الكتاب والسنة وهو ان جاهل لا يلزم باعادة ماء ترك من واجب ولا يأتى بفعل ما فعل من محذور. نعم - [00:12:42](#)

لكن قد يكون هذا الجاهل مفرطا لم لم يسأل ولم يبحث فلزمه بالواجب من هذه الناحية حيث انه ترك ما وجب ما يجب عليه من التعلم لا. اما اذا لم يحصل له تفريط - [00:13:03](#)

وانما كان وافدا قافلة النهائية ولا يعرف عن هذه الامور ولا تحدثه نفسه بانها حرام او ما اشبه ذلك انه يعفى عن ولهذا لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم المسبي في صلاته الذي كان لا يطمئن فيها - [00:13:26](#)

لم يأمره باعادة ما مضى من صلاته وكان لا يحسن غير ما كان يصنع امام الرسول صلى الله عليه وسلم وقد قال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فصلي فانك لم - [00:13:43](#)

اصلي. نعم. وانما امره باعادة الصلاة الحاضرة لانها لان وقتها لم يخرج فهو مطالب بفعلها على وجه التمام اذا نستطيع ان نقول اه مسلمات اللواتي استمعن لاجابتهن هذه يجب عليهن ازالة هذه المناكير وان صلت بعد سماع هذه الاجابة وعليها مناكير - [00:13:56](#)

فيلزمها الاعداء. طيب نعم فهي ائمة. نعم. وعليها الاعداء. اثابكم الله سؤالها السادس سؤال الاخت من الزلفي تقول هل يجوز لبس الثوب للنساء وهو يسحب وهو يسحب على الارض ام لا وفقكم الله - [00:14:18](#)

يجوز لها ذلك بل يشرع لها ان تلبس ما يغطي قدميها ولها ان تزيد الى ذراع كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم طيب واما الثياب الرفيعة - [00:14:33](#)

تبدو منها القدمان واطراف الساقين ان هذا ليس من اللباس المأمور به بل هو من اللباس الذي ينهى عنه لا. نعم هذه الرسالة وردتنا من احد اه السادة المستمعين من بلاد بني عمر من قرية اه بران عين خاء ميم - [00:14:49](#)

يقول في رسالته ولعلنا نتمكن من اخذ سؤال منها يقول فيه اناس في بلد غير بلدنا وقرينتنا يتشائمون برجل منهم اذا اذا قبلهم يقولون يصيبهم مصيبة اه فما حكم هؤلاء وفقكم الله - [00:15:13](#)

هؤلاء لا يجوز لهم هذا التشاؤم لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الطيارة وقال ليس منا من تطير او تطير له او سحرة او سحر له لا يجوز لاحد - [00:15:33](#)

ان نتشائم بشخص وهذا على عكس التفاؤل فان التفاؤل مطلوب الانسان يتفاعل يكون مطلوبا في حقه واما التشاؤم الذي يدخل على الانسان الحزن والهم والغم ان ذلك ليس من اعمال المسلمين. نعم. فلا يجوز للمرء ان يتطير باحد - [00:15:50](#)

اثابكم الله فانتم اثابكم الله. ايها السادة الى هنا نأتي الى نهاية لقائنا هذا الذي عرضنا فيه ما وردنا منكم من اسئلة واستفسارات على الشيخ محمد من صالح العثيمين الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بالقصيم. وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة. شكرا للشيخ محمد وشكرا - 00:16:13

لكم ايها الاخوة والى ان نلتقي بحضراتكم نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:16:36